

الجريدة الرسمية لمصر

جريدة رسمية للحكومة المصرية

انظر السنة الأخيرة بقى العددات الخمسة بالإنذارات رئيسي الاعلانات الفارغة

(العدد ٨٣) ١٩٢٧ - ٣ أكتوبر سنة ١٣٤٦ (السنة الثامنة والتسعين) يوم الاثنين ٧ ربى الثاني سنة ١٣٤٦

وتشمل دائرة اختصاص محكمة المينا مديرية المينا التي تفصل من دائرة اختصاص محكمة بن سيف.

مادة ٢ - جميع القضايا المنظورة الآن أمام محكمة طنطا وبن سيف والتي أصبحت بمقتضى المادة السابقة من اختصاص محكمة شبين الكوم أو المينا تحال بأوامر تصدرها المحكمة من تلقاء نفسها إلى المحكمة المختصة بمقتضى هذا القانون وذلك بملفات محددة وبالحالة التي هي عليها ودون مصاريف.

وفي حالة غياب أحد الخصوم يعن إليه الأمر مع تكليفه بالحضور في المواعيد العادلة.

ولا يسرى هذا القانون على القضايا المؤجلة للنطق بالحكم فيها بل تتم فيها المحاكم المنظورة أمامها الآن تلك القضايا.

مادة ٣ - على وزير المقايم تنفيذ هذا القانون ويعمل به من أول نوفمبر سنة ١٩٢٧

ناصر بن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية ويستند كقانون من قوانين الدولة.

صدر دار الموسن المركبة المصرية بباريس في ٢٨ صفر ١٢٤٦ (١٩٢٧) أغسطـس

فؤاد

ناصر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

وزير المقايم

ثروت

أحمد زكي أبو السعود

قوانين - مراسيم - قرارات، الخ

ملخص

قانون باقى، محكمة ابتدائية أهلية بن شبين الكوم والمينا،
قرار بتعيين الأجهزة الدين توفيق شئون حفظ الفوضى.

ملحق بهذا العدد :

جدول بأسماء الطلبة الباحثين في انتظام شهادة اقسام الدراسة الابتدائية للبنين سنة ١٩٢٩
ملخصات حقوق التأمين والنظام الداخلي للسياسات التعاونية الزراعية المصرية للوريد والسلبيات
بيان : شبرا صورة وكفر بيده (دقهلية)، مهدبة (شرقية)، كفر جانى (الغربية)،
بورش (بن سيف).

قانون رقم ٤، لسنة ١٩٢٧

بإنشاء محكمة ابتدائية أهلية بن شبين الكوم والمينا

نعت فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب إنشاء القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه
وأصدرناه :

مادة ١ - تنشأ محكمة ابتدائية أهلية بن شبين الكوم
والآخر بمدينة المينا.

وتشمل دائرة اختصاص محكمة شبين الكوم مديرية المنوفية التي تفصل
من دائرة اختصاص محكمة طنطا.